

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦/١١/٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥/٥/١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

النكاح .. فتوى



(الحرمة بسبب التربية) فتوى رقم (٦٦٣٩)

سائل يقول:

بنت قام بتربيتها رجل وامراته منذ ولادتها حتى صارت شابة، فهل يصح له الزواج منها أو أحد أولاده؟

الجواب:

يجوز ذلك إذا لم تحصل حرمة بسبب رضاع؛ لأن الحرمة إنما تثبت بالنسب أو الرضاع أو الصهار، فإذا انتفت صارت المرأة أجنبية عن الرجل، ولا تثبت الحرمة بسبب التربية والإعالة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590